

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢١٠٣ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى قانون العمل الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٥ لسنة ١٩٩٦ بتنظيم وزارة القوى العاملة والهجرة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الوزارة ؛
وعلى ما عرضه وزير القوى العاملة ؛
وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قـــــرر :

(المادة الأولى)

يستبدل اسم "وزارة العمل" باسم "وزارة القوى العاملة" أينما ورد في اللوائح والقرارات ، وتعديل مسميات المديريات والجهات التابعة لوزارة القوى العاملة بما يتوافق مع اسمها الجديد .

(المادة الثانية)

تباشر وزارة العمل ذات الاختصاصات المخولة لوزارة القوى العاملة .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .
صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١١ ذى القعدة سنة ١٤٤٤ هـ
(الموافق ٣١ مايو سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٣

٧٠٩ - ٢٠٢٣/٦/١ - ٢٠٢٢/٢٦٠٨٤